

فقه اللغة

إِذَا كَانَ الْبَيْضُ فِي جَبْهَتِهِ قَدْرَ الدَّرْهِمِ فَهُوَ الْقُرْحَةُ .
وَإِذَا زَادَتْ فَهِيَ الْغُرَّةُ .

فَإِنْ سَالَتْ وَدَقَّتْ وَلَمْ تَجَاوِزِ الْعَيْنَيْنِ فَهِيَ الْعُصْفُورُ .
فَإِنْ جَلَّاتِ الْخَيْشُومَ وَلَمْ تَبْلُغِ الْجَحْفَلَةَ فَهِيَ شِمْرَاخُ .
فَإِنْ مَلَأَتِ الْجَبْهَةَ وَلَمْ تَبْلُغِ الْعَيْنَيْنِ فَهِيَ الشَّادِخَةُ .
فَإِنْ أَخَذَتْ جَمِيعَ وَجْهِهِ غَيْرَ أَنْزَاهُ يَنْظُرُ فِي سَوَادِ قَبِيلَ لَهُ :
مُبْرَقَعٌ .

فَإِنْ رَجَعَتْ غَيْرَ تَهْتُّهُ فِي أَحَدِ شِقَّيْهِ وَجْهَهُ إِلَى أَحَدِ الْخَدَيْنِ فَهُوَ لَطِيمٌ .

فَإِنْ فَشَّتْ حَتَّى تَأْخُذَ الْعَيْنَيْنِ فَتَبْيِضَ أَشْفَارُهُمَا فَهُوَ مُغْرَبٌ .
فَإِنْ كَانَ بِجَحْفَلَتِهِ الْعُلَايَا بَيْضًا فَهُوَ أَرْتَمٌ .
فَإِنْ كَانَ بِالسُّفْلَى فَهُوَ أَلْمَاطٌ .